

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١٠ لسنة ٢٠٠١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المعقودة فى ٢٢/٢/٢٠٠٠ ؛

وبناء على ما عرضه وزير الثقافة ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تعتبر أرضاً أثرية الأراضى المملوكة للدولة البالغ مساحتها ٢٠ فداناً و ١٨ قيراطاً و ٢٠٥ ر. والواقعة خارج زمام ناحية القطا على طريق برقاش الخطاطبة - مركز إمبابة - محافظة الجيزة والموضحة حدودها ومعالمها بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقتين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٥ ذى القعدة سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ٣٠ يناير سنة ٢٠٠١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ عاطف عبيد

وزارة الثقافة

مذكرة

للعرض على السيد الاستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

تنص المادة الثالثة من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ على أنه «تعتبر أرضاً أثرية الأراضى المملوكة للدولة التى اعتبرت أثرية بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون أو التى يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة» .

وإذ توجد بناحية القطا - مركز إمبابة منطقة أثرية فى غاية الأهمية وتقع بأرض خارج زمام الناحية المذكورة بطريق برقاش ومحاطة بالأراضى الزراعية من جميع الجهات ، وهى عبارة عن جبانة أثرية تحتوى على مقابر على هيئة آبار ومصاطب ترجع إلى العصور الفرعونية وحتى العصر اليونانى الرومانى ، كما أن هذا الموقع يقوم المجلس الأعلى للآثار بإجراء حفائر به سنوياً لدراسة تاريخ منطقة القطا ، وأسفرت هذه الحفائر عن العثور على الكثير من الآثار المتمثلة فى المقابر ومباني من اللبن وجزء من باب وهمى عليه نقوش إلى جانب الكثير من الآثار المنقولة بعضها بالمتحف المصرى والبعض الآخر بمخازن منطقة آثار الهرم . وقد طلب قطاع الآثار المصرية ضم مساحة ٢٠ فداناً و ١٨ قيراطاً و ٢٠٥٥ سهم بخارج الزمام ناحية القطا - مركز إمبابة - محافظة الجيزة والموضحة الحدود والمعالم بالخريطة المساحية المرفقة إلى الأراضى الأثرية نظراً للأهمية الأثرية لهذا الموقع وحفاظاً عليه من التعديات التى يقوم بها المواطنون بالزراعة أو أية تعديات أخرى .

وإذ وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المعقودة فى ٢٢/٢/٢٠٠٠ على ضم المساحة المذكورة إلى الأراضى الأثرية .

لذلك يتشرف وزير الثقافة برفع مشروع القرار المرفق للتفضل بالنظر - وعند الموافقة - بإصداره .

تحريراً فى ٢١/١٢/٢٠٠٠

وزير الثقافة

فاروق حسنى